



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية



التقييدُ في الأحكامِ النحويّةِ عندَ أبي حيانِ الأندلسيِّ (ت: ٧٤٥هـ)

أطروحة قدمها

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة ديالى

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه

في اللغة العربية وآدابها

الطالب

كاظم محي كاظم

بإشراف الأستاذ الدكتور

مكي نومان مظلوم

٢٠٢٣ م

١٤٤٤ هـ

الفصل الأول

منهج أبي حيان في تقييد الأحكام النحوية

المبحث الأول
ملاحم منهجه في تقييد الأحكام النحوية

المبحث الثاني
المؤثرات النقلية والعقلية في تقييد أحكامه النحوية

المبحث الثالث
مذهب النحوي:

توطئة:

كان القدماء يطلقون على أبي حيان شيخ النحاة^(١)، قال الصّفيّ في هذا الشأن: ((وهو الذي جسّر الناس على مصنفات ابن مالك ورغّبهم في قراءتها، وشرح لهم غامضها، وخاض بهم لججها، وفتح لهم مقلها))^(٢)، فقد خاض غمار التأليف في اللغة والنحو وترك لنا كتباً كثيرة لها قيمتها وأهميتها في دراسة النحو العربيّ وتطوره^(٣)، فقد أولاه عناية كبيرة في مبسوطاته النحوية كالنذيل والتكميل، وارتشاف الضرب، والتذكرة، ومختصراته كالموفور، وتقريب المقرّب، وتدريب التقريب، وغيرها، وأثبت فيها الآراء المختلفة، ولم يكتفِ بما ذكره في هذا الكتاب، فقد طبّق تلك القواعد والاحكام والمسائل النحوية في تفسيره الكبير (البحر المحيط) متفهماً معاني النحو مدرّكاً أسراره، فجاءت كتبه مشتملة على مسائل نحوية مختلفة في الأصول والفروع النحوية، ومنها قضية الإطلاق والتقييد التي خاض غمارها محاولة منه لسبر أغوارها مقتدياً بمن سبقه، ومتأثراً بالمنهج المنطقيّ، مستعملاً مصطلحاته، فكان أحد مقاصد تأليف مصنّفه منهج السالك هو ((تبيين مُقيّد أطلقه - أيّ ابن مالك-، ووضح أغلقه، ومُخصّص عمّمه، ومُعَيّن أبهمه، ومُفصّل أجمله، ومُوجزٍ طوّله))^(٤).

فكانت إشارته لهذه الظاهرة صريحة، كقوله عند شرح كلام ابن مالك: ((كلامنا لفظٌ مُفيدٌ))^(٥): ((أمّا القيد الأول ف (لفظ) ... جنسٌ بعيد، ومتى أخذ الجنس البعيد مع الفصل كان الحد ناقصاً... وأمّا القيد الثاني، وهو (المفيد) فأنه يطلق على ما يفيد إفادةً إسناديةً أو على ما يفيد إفادةً تقييديةً))^(٦)، وكذلك قوله: ((فمذهبُ صاحبِ هذه الأرجوزة أنّها تدخُلُ -أيّ (أل)-

١- ينظر : أعيان العصر : ٥ / ٣٢٥.

٢- الوافي بالوفيات : ٥ / ٢٦٨.

٣- ينظر : أبو حيان النحويّ : ١٠١.

٤- منهج السالك : ١ / خطبة الشارح (أ).

٥- الألفية : ٩.

٦- منهج السالك : ١ / ٣.

على المضارع اختياريًا، ومذهب الجمهور اضطرارًا، فقوله: إنَّ الاسمَ يَتميّزُ بـ(أل)، إطلاقٌ في مكانِ التَّقييدِ^(١)، ومنه أنَّ فعلَ الأمرِ والماضي يُبَيِّنَانِ، فأما بناء الماضي فصحيحٌ، وأما الأمر فمعربٌ، ومبنيٌّ، إذ قال: ((وقد أطلقَ هذا النَّاطمَ فعلَ الأمرِ في موضعِ التَّقييدِ))^(٢).

وأشارةً ضمنيةً يأتي مساندًا للأول موحياً بأنَّ أبا حيان كان على معرفةٍ بالغةٍ بالتَّقييدِ؛ لأنَّه كان يعوّل عليه في أحكامه، موظفًا إيَّاه في عمله ممَّا يدلُّ على أنَّه عارفٌ به معرفةً تامَّةً سواءً من حيث الأدوات والتَّطبيقات، أو من حيث الدَّلالات والوظائف، وكيف لا وجلَّ عمله في المطلق من الأحكام ومقيِّداتها، وإن لم تكن تلك الدَّراية مؤطَّرةً بأسسٍ معينة، فمن ذلك ما ذكره في حكم حذف الصلَّة قال: ((ولا يجوز حذف الصلَّة إلا إن كان في الكلام ما يدلُّ عليه))^(٣)، ومنه في حكم الإخبار بأسم كان وأخواتها ((يخبر به بالذي، و(بأل) إلا ليس، وما دخل عليه حرف النفي لزومًا، فلا يكون فيه (أل)، ولا (الذي) فتقول في (كان زيدٌ قائمًا): (الذي كان قائمًا زيدٌ)، و(الكائنُ قائمًا زيدٌ) ...))^(٤)، ومن هذا أيضًا ما ذكر في عوامل الجزم: ((منها لم، ولما أختها))^(٥)، والتَّقييد هنا تقييد بالوصف أفاد الاحتراز من ذهاب ذهن السامع إلى (لما) الحينية أو التي بمعنى (إلا)؛ أي: إنَّ القيدَ قلَّ الشُّيوع، وبين مراد المتكلم.

وحاصل القول أنَّ القيد هو أداة موضحةٌ مُبيِّنةٌ مُفسِّرةٌ مميِّزةٌ للمقيِّد من غيره، ولولا قيد هذا المقيِّد لكان غامضًا كما هو الحال مع النكرة، هي مجهولة عامة غير محددة، ليست كالعلم المعرفة الذي هو في الغالب معلوم مستغنٍ عمَّا يوضحه .

١- منهج السَّالك : ٨/١ .

٢- المصدر نفسه : ١ / ١٩ .

٣- الموفور : ١٤٩ .

٤- ارتشاف الضرب : ٣ / ١٠٥٨ .

٥- التذليل والتكميل : ١٤ / ٢٣٠ .

المبحث الأول:

ملاح منهجه في تقييد الأحكام النحوية:

اعتمد منهج أبي حيان في تقييد الأحكام النحوية على ثقافته، وتعمقه في علوم اللغة، وتأثره بما قرره السابقون من حاكمية السماع ومشروعية القياس تمسكه بأدلتها، مما له أثر واضح، وأظهر قدرته على التحليل والمناقشة، وتمكنه من تقديم المادة النحوية بأسلوب علمي دقيق، تدلّ على رسوخ معرفة صاحبها وعلو مقامه، وقوة حافظته وهو ما أدى إلى طرح مادة تثري العقل وتغذي الفكر، ويمكن أن أُبين أسس منهجه بالآتي:

الأول : تقديم السماع على القياس .

الأصل أن يُقدم السماع على القياس؛ لأنّ السماع هو الأصل الذي يُحمل عليه الفرع، وإذا ورد السماع بطل القياس يقول ابن جني: ((إذا تعارضا -أي: السماع والقياس- نطقت بالمسموع على ما جاء عليه، ولم تقسه في غيره، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ [المجادلة: ١٩]؛ فهذا ليس بقياس لكنّه لا بدّ من قبوله؛ لأنك تتطرق بلغتهم، وتحتذي في جميع ذلك أمثلتهم، ثم إنك من بعد لا تقيس عليه غيره، فلا تقول في (استقام): (استقوم)، ولا في (استباع): (استبيع))^(١).

فمن انتصار أبي حيان للسماع تجويزه تعدد الحال بقيد أن تكون لذي حالٍ واحدٍ، متمسكاً بقوله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] ، فقال ردّاً على من أطلق المنع^(٢) في عدم الجواز قياساً على المصدّر، وظرفي الزمان والمكان، فلا يقال: (قمت يوم

١- الخصائص : ١١٩/١.

٢- ذهب الفارسي، وابن عصفور، وأبو البقاء العكبري إلى أنّ العامل الواحد لا يعمل في حالين مطلقاً.

ينظر رأي الفارسي في التذييل والتكميل : ٣/٨٨، وتوضيح المقاصد : ٢/١٦٠، والمساعد : ٢/

٣٥، وهمع الهوامع : ١/ ٢٤٤، والمقرّب : ١/١٥٥، والنبيان في إعراب القرآن : ٣١/١.

الخميس يوم الجمعة)، ولا (جاء زيدٌ ضاحكًا مسرعًا)^(١)، فقاسوا الحال على الظرف: ((منع أبو البقاء أن يكون في طغيانهم ويعمهمون حالين من الضمير في يمدُّهم، قال: لأنَّ العامل لا يعمل في حالين، وهذا الذي ذهب إليه يحتاج إلى تقييد، وهو أن تكون الحالان لذي حالٍ واحدٍ، فإن كانا لذي حالٍ جاز، نحو: (لقيتُ زيدًا مُصعدًا مُنحدرًا))^(٢).

واحتج أيضًا بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ [الفتح: ٢٧]، مغلَّبًا السَّماع في المسألة عينها، إذ قال: ((وفي الآية دليلٌ على جواز مجيء حالين لذي حالٍ واحدٍ،... خلافًا لمن منع ذلك إلا في أفعال التفضيل))^(٣).

ومن ذلك أيضًا تجويزه الفصل في سعة الكلام بين المتضايفين بمعمول المضاف أو الظرف، مستندًا إلى قراءة ابن عامرٍ، وقول بعض من يوثق بعربيته، إذ قال عند تفسيره قوله تعالى: ﴿قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]: ((قرأ ابن عامر^(٤): كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ نَصَبَ (أَوْلَادِهِمْ) وَجَرَ (شُرَكَائِهِمْ) فَصَلَ بَيْنَ الْمَصْدَرِ الْمُضَافِ إِلَى الْفَاعِلِ بِالْمَفْعُولِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مُخْتَلَفٌ فِي جَوَازِهَا، فَجَمَهُورُ الْبَصْرِيِّينَ يَمْنَعُونَهَا مُتَقَدِّمُوهُمْ وَمُتَأَخَّرُوهُمْ...، وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَجَازَهَا وَهُوَ الصَّحِيحُ لَوْجُودِهَا فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى الْعَرَبِيِّ الصَّرِيحِ الْمَحْضِ ابْنِ عَامِرٍ))^(٥)، وتمسك أيضًا بقراءة^(٦) ﴿مُخْلِفَ وَعَدِهِ رُسُلَهُ﴾، فقال: ((و كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ... بِنَصْبِ (وَعَدِهِ) وَخَفْضِ (رُسُلَهُ)...))^(٧)، ثم إنه ليعجب من ردهم على العربيِّ

١- ينظر: شرح التسهيل: ٣٤٩/٢، والبحر المحيط: ٧١/١.

٢- البحر المحيط: ١١٦/١-١١٧، وينظر: النهر الماد: ٦٠/١.

٣- المصدر نفسه: ٤ / ٣١١.

٤- ينظر: الحجة في القراءات: ١٥٠، وجامع البيان في القراءات السبع: ١٠٦٥/٣، والنشر: ٢ / ٢٦٣.

٥- البحر المحيط: ٤ / ٢٣٠.

٦- لم تنسب لقارئ بعينه. ينظر: البحر المحيط: ٥ / ٤٣٩، والنشر: ٢ / ٢٦٥، وإتحاف فضلاء البشر:

٢٧٤.

٧- منهج السالك: ٣ / ٢٢٧.

الصريح قراءته المتواترة الموجود نظيرها في لسان العرب، وكذا أن العرب فصلوا بين المضاف والمضاف إليه بالقسم، فحكى الكسائي عن العرب: (هذا غلامٌ والله زيد)، وحكى أبو عبيدة قال: سمعت بعض العرب يقول: (إن الشاة لتجتثر فتسمع صوتٌ والله ربها) ففصل بين المضاف والمضاف إليه بقوله (والله)، والجمله في قولهم: (هو غلامٌ - إن شاء الله - أخيك) ^(١)، والفصل بالمفرد أيسر منه في الجملة.

ومن مظاهر اعتزازه للسمع تسميته القراءات الشاذة بـ (القراءات التفسيرية) واتخذ ذلك قاعدة علمية يتحاكم إليها في عويص المسائل ^(٢)، إذ قال: ((وهذه القراءة مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه، فينبغي أن يجعل تفسيراً، وكذا ما ورد عنه وعن غيره مما خالف سواد المصحف)) ^(٣)، وقال: ((وهي قراءة تخالف سواد المصحف، فالأولى حملها على التفسير)) ^(٤).

الثاني: القياس على المطرد الشائع دون القليل النادر الشاذ :

بنى أبو حيان مذهبه وأقيسته في قضايا التقييد النحوية على الشائع المطرد، مبتعداً عن القياس على القليل النادر الذي في نظره لا يقاس عليه، فنجده لا يطمئن إلا على الكثير الذي يصح القياس عليه، ولا يوجه نقده إلا إلى أولئك الذين اعتمدوا على القليل النادر، وإن كان يسوغ لهم أحياناً أقيستهم على القليل فيعذرهم على وجه تأويلي مقبول، وعلى هذه الوتيرة سار أبو حيان في تصانيفه المختلفة، وردد عبارات مشيرة إلى هذا المنهج منها ((فهو من القلة بحيث لا يقاس عليه)) ^(٥)، و((شاذ لا يقاس عليه)) ^(٦)، و((هو الصحيح، إذ كثر

١- ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٣٥٢/٢.

٢- ينظر: أبو حيان ومنهجه في تفسير البحر المحيط: ١٩٩.

٣- البحر المحيط: ١ / ٢٦٠.

٤- المصدر نفسه: ١ / ٥٢٠.

٥- المصدر نفسه: ١٠٦/٢.

٦- المصدر نفسه: ٤١٤/١، و٢٢٠/٣، وينظر: ارتشاف الضرب: ١٧٦١/٤، والتذليل والتكميل: ٣٢٤/١١.

ذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ كَثْرَةً تُوجِبُ الْقِيَاسَ، وَيَبْعُدُ فِيهَا التَّأْوِيلَ))^(١)، و((هَذَا مِنَ النَّدُورِ
وَالشُّذُودِ، بِحَيْثُ لَا يُقَاسُ))^(٢)، و((من الشاذ الذي لا يقاس عليه))^(٣)، و((لأنّه لم يكثر كثرةً
توجب القياس))^(٤) .

فمثال ذلك اعتراضه على ابن مالك في قياسه عمل الجار مع حذفه وزيادته في (لا
المشبهة بإن) متمسكاً بقول عمرو بن قعاس المرادي^(٥):

أَلَا رَجُلٍ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا يَدُلُّ عَلَى مُحَصَّلَةٍ تُبَيِّتُ

وتابعه المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، وجعله من الحذف المطرد^(٦).

قال أبو حيّان ((وهذا من الندور والشذوذ بحيث لا يقاس عليه، والتقدير: ألا من رجل.
وهذا المصنف كثيراً ما يتبع الشواذ والنوادير، ويقيس عليها))^(٧)، و وافقه ابن عقيل^(٨).

ومن المسائل التي لم يقس عليها؛ نظراً لقلتها في المسموع من كلام العرب. اعتراضه
على ما قرره ابن مالك من جواز القياس إضافة صدر الجملة المحكية إلى عجزها بقيد كون
الاسم ظاهراً متمسكاً بقول بعض العرب (جاءني بزق نحره). فقد أضافوا أول الجزئين إلى
الثاني، فقيّد ابن مالك حكمه بالظاهر احترازاً من المضمّر في مثل (خرجت) أن تُسمي به،
فعجز (خرجت) ليس باسم ظاهر، فلا تجوز فيه الإضافة، قال أبو حيّان: ((وهذا الذي ذكره

١- البحر المحيط: ٣٠٠/٩.

٢- التّذييل والتّكميل : ٣٢٤/١١.

٣- ارتشاف الضّرْب : ٤ / ١٧٥٧.

٤- البحر المحيط : ٥٢/١.

٥- في خزّانة الأدب: ٣ / ٥١، ٥٣، والطرائف الأدبية: ٧٣، وشرح شواهد المغني: ١ / ٢١٥، والبيت بلا
نسبة في الكتاب: ٢ / ٣٠٨، وإصلاح المنطق: ٤٣١، وأمالي ابن الحاجب: ١٦٧، وتخليص
الشواهد: ٤١٥، وتذكرة النحاة: ٤٣، والجنى الداني: ٣٨٢.

٦- ينظر : توضيح المقاصد : ٧٧٨/٢.

٧- التّذييل والتّكميل : ٣٢٤/١١.

٨- ينظر : المساعد : ٣٠٠/٢.

لا يقاس عليه بل، نَصَّ التَّحْوِيُونَ أَنَّ كُلَّ مَا سُمِّيَ بِهِ مِمَّا فِيهِ إِسْنَادٌ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْحِكَايَةُ، فَلَوْ سَمَّيْنَا بِ(زَيْدٌ قَائِمٌ) لَمْ يَجْزُ أَنْ نَقُولَ: (زَيْدٌ قَائِمٌ)، فَتَضْيِيفٌ، وَكَذَلِكَ لَوْ سَمَّيْتُ بِ(قَامَ زَيْدٌ) حَكِيَّةً وَلَا يَجُوزُ: (قَامَ زَيْدٌ) بِالْإِضَافَةِ...، وَتَقْيِيدُهُ بِقَوْلِهِ (إِنْ كَانَ ظَاهِرًا) أَي: كَانَ الْعَجْزُ ظَاهِرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْقَاسُ عِنْدَهُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ لَا يَنْقَاسُ^(١).

والذي ذهب إليه أبو حيان هو ما أجمع عليه النحاة، فهذا إمامهم يقول: ((باب الحكاية التي لا تتغير فيها الأسماء عن حالها في الكلام، وذلك قول العرب في رجل يسمى تأبط شراً: (هذا تأبط شراً) وقالوا: (هذا برق نحرة)، (ورأيت برق نحرة). فهذا لا يتغير عن حاله التي كان عليها قبل أن يكون أسماً))^(٢)، وتابعه من جاء بعده^(٣).

ومنه أيضاً اعتراضه على ما مال إليه الأخفش الأصغر (ت ٣١٥ هـ) ، وأبن الطراوة (ت ٥٢٨ هـ) في أنه يجوز حذف (الحرف) بقيد تعيين موقع الحذف والمحذوف، قياساً على ما سُمِعَ مِنْ قَوْلِهِمْ: (اخْتَرْتُ زَيْدًا الْقَوْمَ) أَي (مِنَ الْقَوْمِ) ، فَيَجُوزُ عَلَى رَأْيِهِمْ اطْرَادًا لِنَتَاكِ الْعِلَّةِ حَيْثُ وَجَدْتُ أَنَّ نَقُولَ: (بَرَيْتُ الْقَلَمَ السَّكِينِ) قِيَاسًا عَلَى تِلْكَ الْأَفْعَالِ، فَإِنَّ لَمْ يَتَّعَيْنِ الْحَرْفَ نَحْوُ (رَغِبْتُ الْأَمْرَ) أَوْ مَكَانَهُ نَحْوُ (اخْتَرْتُ إِخْوَتَكَ الزَّيْدِينَ) لَمْ يَجْزُ؛ لِأَنَّ كَلَامًا مِنْهُمَا يَصْلُحُ لِدُخُولِ (مِنْ) عَلَيْهِ^(٤).

قال أبو حيان: ((والصحيح أنه لا يقاس ذلك، وإن وجد الشرطان، فلا يقال: (أحببتُ الرجالَ زيدًا)، ولا: (اصطفيتُ الرجالَ زيدًا)، والتقدير: من الرجال؛ لقلة ما وجد من ذلك؛ إذ لا

١- التَّنْدِيلُ وَالتَّكْمِيلُ : ٣١٦/٢ ، وَيَنْظُرُ : ارْتِشَافُ الضَّرْبِ : ٣ / ٩٦٤ .

٢- الْكِتَابُ : ٣ / ١٤٦ .

٣- يَنْظُرُ : شَرْحُ كِتَابِ سَيَبَوِيهِ : ١٠٢/١ ، وَالتَّعْلِيْقَةُ : ١٤٦/٣ ، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ : ٩٨/١ ، وَتَوْضِيحُ

الْمَقَاصِدِ : ٣٩٩/١ ، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ : ١٣٢/١

٤- يَنْظُرُ : شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ، (أَبْنُ عَصْفُورٍ) : ٣٠٧ / ١ ، وَشَرْحُ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ : ١٥١/٢ ، وَالتَّنْدِيلُ

وَالتَّكْمِيلُ : ٢٢/٧ .

يُحفظ إلا تلك الأفعال التي ذكرناها))^(١).

حاصل المسألة : أن الفعل اللازم يصل إلى مفعوله بحرف الجر، ثم إن كان المجرور غير (أَنَّ وَأَنَّ) لم يجر حذف حرف الجر إلا سماعاً، وإن كان (أَنَّ وَأَنَّ) جاز ذلك قياساً عند أمن اللبس، نحو: (عَجِبْتُ أَنَّكَ قَائِمٌ، وَعَجِبْتُ أَنَّ قَائِمٌ زَيْدٌ)؛ ذلك لطول (أَنَّ وَأَنَّ) بالصلة، والطول يستدعي التخفيف، ولا يجوز القياس على ما سُمِعَ، فهي مقصورة على أفعالها الخاصة بها، وأفعالها مقصورة عليها، ولولا هذا لكثرت الخلط بين الفعل اللازم والفعل المتعدي، وانتشر اللبس والإفساد المعنوي، وفقدت اللغة أوضح خصائصها، وهو: التبيين، وأساسه الضوابط السليمة المتميزة التي لا تداخل فيها، ولا اختلاط^(٢).

ومنه أيضاً تعقّبهُ عبارة ابن مالك في زيادة (كان) بين جارٍّ ومجرور^(٣)، مستنداً إلى قول

الشاعر^(٤):

سَرَاهُ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَى
عَلَى كَانِ الْمُسَوِّمَةِ الْعَرَابِ

قال أبو حيّان: ((كان ينبغي للمصنّف أن لا يطلق فيقول (وبين جارٍّ ومجرور)، بل كان يقول: (وبين على ومجرورها)؛ لأنّه لا تحفظ زيادتها في غير هذا البيت بين جارٍّ ومجرور، وزيادتها بينهما شاذة، لا يقاس عليها))^(٥).

إنّ زيادة (كان) على وجهين: أحدهما: أن تُلغى عن العمل مع بقاء معناها نحو: (ما كان أحسنَ زيداً)؛ أيّ إن ذلك كان فيما مضى مع إلغائها عن العمل: (ما أحسنَ زيداً أمس)،

١- التّذييل والتّكميل : ٢٣/٧.

٢- ينظر : شرح جمل الزجاجي، (ابن عصفور) : ١/ ٣٠٧، و شرح تسهيل الفوائد : ١٥١/٢، والتّذييل والتّكميل : ٢٣/٧، و النحو الوافي : ١٦٠-١٦١.

٣- تسهيل الفوائد : ٥٥.

٤- البيت بلا نسبة في اللّمع : ٨٩، والأزهيّة : ١٨٧، وأسرار العرييّة : ١٣٦، وشرح المفصل : ٩٨/٧، ورفص المبانى : ٢١٨، وتخليص الشّواهد : ٢٥٢، والخزانة : ٢٠٧/٩.

٥- التّذييل والتّكميل : ٢٢٢/٤.

وهي في ذلك بمنزلة (ظننتُ)، وإذا أُغيت بطل عملها لا غير، نحو قولك: (زيدٌ ظننتُ منطلقاً)، ألا ترى أن المراد: في ظني، والآخر: أن تلغى عن العمل والمعنى معاً، وإنما تدخل لضرب من التأكيد، كالبيت؛ أي على المسومة العراب^(١)

أما تعقب أبي حيان فهي مسامحة لا يأخذ عليها ابن مالك؛ لأن عبارته أطلقها النحاة قبله من غير مؤاخذه؛ لأن الشذوذ لم يكن لكون الجار (على)، بل لكونه جاراً في الجملة، وهو لا يحتمل الفصل، فالزائدة تزداد بين المتلازمين كالعامل والمعمول، والصلة والموصول^(٢)، فضلاً عن أن قوماً قالوا بزيادتها في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]، والمراد: كيف نكلم من في المهد صبيّاً؟ و لو أُريد فيها معنى المضى^(٣).

ومنه أيضاً اعتراضه على ما ذهب إليه ابن مالك من تساوى (سوى وغير) مطلقاً، قال: ((وتساويها مطلقاً أردت بذلك أن (سوى) يستثنى به كما يستثنى بـ(غير) استثناءً متصلًا، ومنقطعًا، وتساويها أيضاً في قبول تأثير العوامل المفرغة رافعةً وناصبَةً وخافضةً))^(٤)، ثم أنه حشد أدلة من السماع نثرًا وشعرًا^(٥).

أما أبو حيان فقد قيّد بأنّها لا تجري في الكلام إلا ظرفًا، ولم يرتض ما ساقه من أدلة، فقال عن استدلال ابن مالك بالحديث: ((وأما ما جاء في الحديث فقد تكلمنا معه في ذلك، وبيّنّا أنّ النحاة لم يستدلوا بما وردّ في الحديث على إثبات القواعد النحوية، وبيننا العلة في ذلك))^(٦) ولم يرتض كذلك ما ساقه من كلام العرب ووصمه بالشذوذ، قال: ((فهو من

١- ينظر: شرح كتاب سيبويه: ٢٩٦/١، و شرح المفصل: ٣٤٨/٤.

٢- ينظر: توجيه اللمع: ١٤٣، و شرح جمل الزجاجي: ٤٠٨/١، و تعليق الفوائد: ٢٢٥/٣.

٣- ينظر: شرح المفصل: ٣٤٨/٤، و شرح الرضي على الكافية: ١٩١/٤.

٤- شرح تسهيل الفوائد: ٣١٤/٢.

٥- ينظر: شرح الكافية الشافية: ٧١٦/٢ - ٧١٨.

٦- التذليل والتكميل: ٣٥٨/٨.

الشذوذ بحيث لا يقاس عليه^(١).

وتستعمل (سوى) ظرفاً بحسب مذهب سيبويه، ولا تخرج عن الظرفية إلا في ضرورة الشعر^(٢)، فمن استعمالها ظرفاً قولهم (جاءني الذي سواك)^(٣)، ومن استعمالها اسماً بمعنى (غير) ما تمسك به ابن مالك - وهو مسبوق بالزجاجي (ت ٣٤٠ هـ)^(٤) - من الشواهد المسموعة قوله (ﷺ): ((وَأَيُّ سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَّةٍ ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ))^(٥)، وقوله (ﷺ): ((مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ))^(٦)، ومن استعمالها مرفوعة ما رواه الفراء عن بعض العرب: (أتاني سواك)^(٧).

وقول الفند الزماني^(٨):

وَلَمْ يَبْقَ سِوَى الْعُدِّ وَان دِنَاهُمْ كَمَا دَانُوا

وغيرها الكثير^(٩).

وهناك مواضع لا يصح أن تحلَّ (سوى) محلَّ (غير)، كقولنا: (مررتُ برجلٍ غيرِ بخيلٍ)، فلا يصحُّ أن نقول (سوى بخيلٍ)، وكذا في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾

١- التَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ : ٣٥٨/٨.

٢- يَنْظُرُ : الْكِتَابُ : ٣١-٣٢.

٣- فَوَصَلُوا الْمَوْصُولَ بِسِوَاكَ كَمَا وَصَلُوهُ بِ (عندك) ونحوه من الظروف يُنظر: شرح التَّسْهِيلِ : ٣١٥/٢.

٤- يَنْظُرُ : الْجَمَلُ : ٦١.

٥- صَحِيحُ مُسْلِمٍ رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٨٨٩) : ٤ / ٢٢١٥.

٦- الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٢٢) : ١ / ٢٠١.

٧- هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَقَرَّدَ بِهَا الْفَرَّاءُ عَنْ أَبِي ثُرَوَانَ ذَكَرَ ذَلِكَ الْأَنْبَارِيُّ فِي الْإِنْصَافِ : ٢٤٢/١، وَ يُنظر: شرح

التَّسْهِيلِ ٣١٥/٢، وَ شرح ابن النَّازِمِ ٢٢٣، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ ٧٠/٢، وَتَعْلِيقَ الْفَرَائِدِ ١٣٨/٦،

والتَّصْرِيحِ ٣٦٢/١، وَالْأَشْمُونِيِّ ٥٢٠/١.

٨- عَشْرَةُ شِعْرَاءٍ مَقْلُونٍ : ٢٢

٩- يُنظر: شرح التَّسْهِيلِ : ٣١٥/٢، وَ شرح الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ : ٧٢٠-٧١٧/٢.

﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الروم: ٢٩]، و: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٣١]، فلا تُحسن (سوى) في هذا ونحوه^(١)، ولذا كان الراجح عند الدكتور فاضل السامرئي ((أنها تكون ظرفاً، وغير ظرف، وليس أصلها أن تكون ظرفاً، بل معنى الظرفية منقول إليها، وذلك أن قولك (جاءني رجل سوى زيد) معناه يقوم مقامه، ويسدّ مسده، ويكون مكانه وبدله، ومن هنا دخلها معنى الظرفية. كما أنه ليس الكثير فيها أن تقع ظرفاً، بل الكثير فيها أن تقع غير ظرف، وقد تقع ظرفاً، وتقع استثناء وغير استثناء من دون النظر إلى معنى المساواة الذي هو أصل معناها))^(٢).

الثالث: الإيضاح بالتمثيل التدريبي .

إنّ المطلع على التراث العربي النحويّ يلحظ كثرة الأمثلة المصنوعة المبنوثة فيه، التي يهدف واضعوها إلى تقريب المسائل للأذهان، وتوضيح القاعدة وتفسيرها، وهي من صور القياس الاستعمالي، وبه يتجلى جانب من جوانب المعيارية المتمثل في الجواز والمنع و التحسين والتّقييح...، ويؤكد كثارهم من الشواهد والأمثلة الغاية التّعليمية، فهذا كتاب سيبويه قد زخر بهذا النوع من الأمثلة، إذ يظهر تقديمه الأمثلة المصنوعة على الشواهد النحويةّ موضعاً وظيفية الأمثلة المصنوعة في تفسير القاعدة، إذ جاءت بقصد التّبيين والإيضاح، وقد يطرحها للدلالة على ما تأباه أصول اللغة، ويخالف سلوكها القويم^(٣).

ومما يؤكد الغاية التّعليمية لبعض مصنفات أبي حيّان ما نألفه من كثرة الشواهد والأمثلة مع كلّ حالة وكلّ مسألة؛ لأنّه يرى أنّ المتعلّم لا يستوعبها أو يدركها إلاّ بالتمثيل والدّربة^(٤)، وقد صرّح بها تصريحاً واضحاً في مقدمة كتابه التّدريب في تمثيل التّقريب، إذ قال: ((وبعدُ

١- ينظر : معاني النحو : ٢٦٨/٢.

٢- المصدر نفسه : ٢٦٩/٢.

٣- ينظر : تحليل النّصّ النحويّ : ٨٨-٩٢.

٤- ينظر : التّدريب في تمثيل التّقريب (مقدمة المحقق) : ١٤.

فإنِّي لما اختصرت كتاب المقرَّب في التَّقريب، وحصرتُ المعنى البعيد تحت اللَّفظ القريب عرَّضَ فيه بإيجازه للمبتدئ بعض إغماض ربما جرَّ إلى التَّرك والإعراض، فشفعت التَّقريب بكتاب جلوت فيه غرائب، وأبدلت نفاثه من التَّلويح بالتَّصريح، وأبرزت معانيه في صور التَّمثيل^(١).

وهذه الغاية في البحث والتَّأليف معروفة عند من سبقه من علماء اللغة الذين عرفهم الدرس اللغوي العربي كأبن السَّراج، وأبي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ، وأبن جني، وأبن مالك، والمرادِي^(٢)؛ إلَّا أنَّ أبا حيان قد أجهد نفسه في تتبع المادة في مظانِّها على اختلاف أصحابه؛ مستعيناً ما أمكن بآراء النحاة المتقدمين متى وجد إلى ذلك سبيلاً، مقرِّناً ذلك كلُّه بالأمثلة التَّطبيقية والشواهد النحويَّة^(٣).

فمن ذلك رُدُّه على تجويز أبن مالك تقديم معمول جواب القسم عليه مطلقاً^(٤)، فقيَّد أبو حيان التَّقديم بغير المنفي بـ (ما) و (إنَّ)، إذ قال: ((وقد أطلق المُصنِّف في جواب القسم، وجواب القسم إن كان بـ (ما) أو بـ (إنَّ) فلا يجوز أن يتقدَّم معمولُ عليهما، فإذا قلت: (والله ما يقومُ زيدٌ الآن، أو في البيت) أو: (والله إنَّ زيداً قائمٌ الآن، أو في البيت) - لم يجرز تقدم (الآن) ولا (في البيت) علي (ما يقوم)، ولا علي (إنَّ زيداً قائمٌ))^(٥)، ووافقه المرادِي^(٦)، وأبن عقيل (ت ٧٦٩ هـ)^(٧)، والسيوطي^(٨)، وردَّه ناظر الجيش أن: ((كلامه عجيبٌ؛ لأنَّ

١- التَّدريب في تمثيل التَّقريب: ٦٩.

٢- ينظر: على سبيل الممثال لا الحصر: المنصف: ٧٠/٢، وشرح التسهيل: ٢٦٧/١، و ٣٨٢.

٣- ينظر: التَّدريب في تمثيل التَّقريب (مقدمة المحقق): ١٥.

٤- ينظر: تسهيل الفوائد: ١٥٤.

٥- التَّدييل والتَّكميل: ٤٠٣/١١.

٦- توضيح المقاصد: ٣٣/ ٢.

٧- شرح أبن عقيل: ٣٢٧/٢.

٨- همع الهوامع: ٤٩٣/٢.

كلام المُصنّف في تقديم معمول الجواب على الجواب لا على ما صاحبه^(١).

ويرى الباحث أن ما رمى إليه ابن مالك في تقديم معمول الجواب على الجواب لا على ما صاحبه صحيح، ولا شك أن المثالين اللذين ذكرا لا يمتنع فيهما التقديم، فيجوز أن يقال: (والله ما الآن يقوم زيد)، و(و الله ما في البيت يقوم زيد)، وأما التقديم على (ما) فمسألة أخرى معلومة الحكم، وكذا القول في: (والله إن زيدا قائم الآن)، و(والله إن زيدا قائم في البيت)^(٢).

ومنه ذلك أيضا اعتراضه على تجويز ابن مالك^(٣) حذف حرف القسم وفعله مطلقا ونصب المقسم به، وقيدَهُ أبو حيان بـ ألا يدخل الكلام معنى التعجب، قال أبو حيان: ((وفي قول المُصنّف: ((وان حذفاً معاً)) دلالة على جواز حذف الفعل والحرف، وليس كذلك، بل إنما يجوز حذف الحرف بشرط ألا يدخل الكلام معنى التعجب، فإذا قلت متعجبا: (تالله لا يبقى على الأيام أحد)، أو (الله)، لم يجز حذف التاء، ولا حذف اللام^(٤).

وردّ بأنه لا يحتاج ابن مالك إلى تقييد ذلك؛ لأنّ الحرف إنما لم يجز حذفه في ما ذكره لإفادته معنى يفوت لو حذف الحرف، وهو التعجب، فلم يمتنع الحذف إلا لكونه مفيدا لمعنى يفوت بعدم ذكره لا لكونه حرف قسم، فلا يجوز حذف ما أفاد معنى إلا إذا دلّ عليه دليل^(٥).

ومنه أيضا تقييده دلالة (كاد) في الثبوت بمعنى المقاربة قال عند تفسيره قوله عز وجل ﴿ وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [البقرة]: ((كئى عن الذبح بالفعل،... وكاد في الثبوت تدل على المقاربة، فإذا قلت: (كاد زيد يقوم)، فمعناه مقاربة القيام، ولم يتلبس به، فإذا قلت: (ما كاد زيد

١- تمهيد القواعد : ٣١٣٨/٦ .

٢- ينظر : المصدر نفسه : ٣١٣٨/٦ .

٣- ينظر : تسهيل الفوائد : ١٥٠ .

٤- التذييل والتكميل : ٣٤٦/١١ .

٥- ينظر : تمهيد القواعد : ٣٠٨٤/٦ .

يَقَوْمُ)، فمعناه نفى المقاربة، فهي كغيرها من الأفعالِ وجوباً ونفياً^(١).

الرابع: التفصيل في عرض القيود .

فصل أبو حيان في أغلب المسائل النحوية التي عرضها في كتبه، وكان هذا مقصداً للتأليف عند أبي حيان^(٢)، منها تفصيله في عرض قيود الحكم النحوي، وكذلك تعليقه للمتحرز من كل قيد، وخير دليل على ذلك تفصيله القول في قيود اشتقاق فعل التعجب، فبعد ذكره أن فعل التعجب يبني من فعل ثلاثي مجرد تامّ مثبت متصرف قابل معناه للكثرة غير مبني للمفعول، ولا معبر عن فاعله بأفعل فعلاء قال: ((**القيد الأول**: كونه يبني من فعل تنبيه على خطأ من قال من الكلب: (ما أكلبه)،... **القيد الثاني**: كونه ثلاثياً احترازاً من أن يكون رباعياً أصلاً أو مزيداً نحو: دحرج وتدحرج. **القيد الثالث**: كونه مجرداً احترازاً من أن يكون غير مجرد، بل فيه مزيد، وذكروا مما جاء من ذلك: ما أغناه،... **القيد الرابع**: كونه تاماً احترازاً من الناقص نحو: كان، وظلّ،... **القيد الخامس**: كونه مثبتاً احترازاً من أن يكون منفيّاً،... **القيد السادس**: كونه متصرفاً احترازاً مما لا يتصرف نحو: يذر ويدع، فلا يقال ما أودرّه للشرّ،... **القيد السابع**: كون معناه قابلاً للكثرة احترازاً مما لا يقبل الكثرة والزيادة،... **القيد الثامن**: كونه غير مبني للمفعول احترازاً مما يبني للمفعول لا يجوز: ما أضرب زيداً،... **القيد التاسع**: كونه غير معبر عن فاعله بأفعل فعلاء كان عيباً ك (برص، وبرش) ((^(٣).

الخامس: شرح قيود ابن مالك.

شرح كلام ابن مالك هي غاية تأليف بعض مصنفاته، قال مصرحاً بهذه الغاية: ((فتفتته حتى استقام منادُه، وظفر بمطلوبه منه مرتاده، وأخذت في إقراء هذا الكتاب، أنه حامله، وأنوه خامله، وأفتح مقفله، وأوضح مشكله، وأحيي منه ما كان موأتا، وأجدد ما عاد

١- البحر المحيط : ١ / ٤١٦ .

٢- ينظر: منهج السالك : ١ / خطبة الشارح (أ).

٣- ارتشاف الضرب : ٤ / ٢٠٧٧-٢٠٨٢، و ينظر : التذييل والتكميل : ١٠ / ٢٢٧-٢٣٠.

رفاتاً))^(١)، وقال مبيّناً غايته من تصنيف كتابه منهج السالك: ((والمقصد الثالث حلّ ما يهجس في أنفاس النشأة من مشكلاتها، وفتح ما بلبس من مقفلاتها))^(٢).

فمن ذلك شرح قول ابن مالك: ((والمضارع افتتاحه بهمزة للمتكلم مفردًا، أو بنون له عظيمًا أو مشاركًا، أو بتاء للمخاطب...))^(٣)، قال أبو حيّان: ((وقوله: (والمضارع..)) مثاله (أضربُ)، واحترز بقوله: (للمتكلم) من نحو: (أكرم) ماضيًا، فإنّه مفتتح بهمزة، لكنّها ليست للمتكلم...، وقوله: (مفردًا) احتراز من المتكلم الذي يشركه غيره في الفعل، وكان ينبغي أن يقول: ((مفردًا غير معظّم نفسه))؛ لأنّه إن كان المتكلم معظّمًا نفسه كان مكان الهمزة النون...، وقوله: (أو بنون له عظيمًا) مثاله قوله تعالى: ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ ﴾ [القصص: ٥] ... والتقدير: ب(همزة) تكون لمن تكلم في حال الإفراد، أو (بنون) لمن تكلم في حال عظّمته. وقوله: (أو مشاركًا) يعني به المتكلم الذي شاركه غيره في الفعل، فيقول: (أنا وزيدٌ صنع كذا)، يعني أنّه هو وزيدٌ يشتركان في هذا الفعل، وقوله: (أو بتاء للمخاطب) سواء أ كان مذكرًا أم مؤنثًا مفردًا أم منثى أم مجموعًا نحو: (أنتَ تقوم)، و(أنتِ تقومين)، و(أنتما تقومان)، و(أنتم تقومون)، و(أنتنَ تقومنَ))^(٤).

ومنه أيضًا شرحه قول ابن مالك: ((والجمعُ بزيادةِ الفِ وتاءٍ))^(٥)، قال أبو حيّان: ((و شمل قوله: (والجمع بألف وتاء) ما جُمع بهما من مذكر ك(حسامات، وحمامات)، ومن مؤنث ك(زِينات)، وقيدَ ذلك بقوله: (بزيادة ألف وتاء)؛ ليحترز عن مثل (أبيات)، فإنّ التاء فيه أصلية، وعن مثل (قضاة)؛ لأنّ الألف فيه منقلبة عن أصل))^(٦).

١- التّذييل والتّكميل : ٧/١.

٢- منهج السالك : ١/ خطبة الشّارح (ب).

٣- تسهيل الفوائد : ٤.

٤- التّذييل والتّكميل : ٧٠/١-٧٢.

٥- تسهيل الفوائد : ٨.

٦- التّذييل والتّكميل : ١٥١/١.

ومن ذلك أيضاً بيان مراد صاحب المتن عند شرح قول ابن مالك في الضمير الواجب استتارة: ((وبفعل أمر المخاطب))^(١)، قال أبو حيان: ((ومراد المصنّف... يعني المفرد المذكور؛ لأنه إن كان أمراً للمؤنث أو للمثنى أو للمجموع برز الضمير، فلفظة (المخاطب) فيه قيد الذكورية والإفراد))^(٢).

ومنه أيضاً شرحه قول ابن مالك في الاستثناء المفرغ: ((إن ترك المستثنى، وفُرغ العامل له، ماله مع عدمها، ولا يفعل ذلك دون نهي، أو نفي صريح، أو مؤول))^(٣)، قال أبو حيان: ((قوله (صريح أو مؤول) قيد في قوله (أو نفي) لا في قوله (أو نهي)، وبين في الشرح أن ذلك راجع إلى النهي، قال: كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَرِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ ﴾ [الأنفال: ١٦]، قال: معناه لا تولوا الأدبار إلا متحرّفين لقتال أو متحرّزين إلى فتنة، وذكر من النفي المؤول الاستفهام، نحو قوله تعالى: ﴿ هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٧]، وقولك: زيدٌ غير آكلٍ إلا الخبز، وقوله: ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَىٰ الْخَاشِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٥] قال: المراد بالكبر هنا الصعوبة، كأنه قيل: لا تسهل إلا على الخاشعين))^(٤).

السادس: تأثره بمصطلحات المناطق والأصوليين.

وجد ذلك عند تعقبه حدّ ابن مالك للكلمة قال: ((فقوله (لفظ) جنس يشمل المحدود وغير المحدود، وهكذا شأن الحدود، تبدأ أولاً بالجنس، ثم تأتي بالفصل، لكن المصنّف أخذ جنساً أبعد، وترك جنساً أقرب، وهو (القول)... وهذا ليس بجيد؛ لأنّ الجنس في الحدّ لا يؤتى به للاحتراز، لا يقال في قولهم: (الإنسان حيوانٌ ناطقٌ) إنّه احترز بـ (حيوانٍ) مما ليس

١- تسهيل الفوائد : ١٤ .

٢- التّذييل والتّكميل : ١٣٠/٢ .

٣- تسهيل الفوائد : ١٠١ .

٤- التّذييل والتّكميل : ١٧٦/٨ .

Abstract

In the name of Allah, the Most Merciful, the Most Gracious and all praise is due to Allah, and blessings and peace be upon His prophet Muhammad, and his holy family, who are the guides of darkness, sources of knowledge, and fountains of wisdom.

Introduction:

Restriction as a fundamental concept is an early topic in syntactic research, and it can hardly be mentioned among grammarians except in some references in the books of fundamentals of grammar.

Concerning its detailed issues, they came scattered and do not pay off grudge. As this topic did not receive an extensive study in the modern syntactic field. This study came to see the extent of the presence of the concept of restriction in the syntactic rules of the grammarians. Since it is a jurisprudential term, the study seeks to reveal the jurisprudential terms in Arabic syntax, specifically used by Abi Hayyan, which concerns the topic of the study. Then it aims to identify this syntactic procedure of Abi Hayyan, and the presence of restriction in his grammatical provisions, whether with acceptance or rejection , with description and criterion.

This study is divided into three chapters, preceded by an introduction and followed by a conclusion.

Concerning the first chapter, it focused on studying (the restriction in the syntactic limit), and it included three subsections, the first was devoted to the restriction in the limits of the parts of speech and what it consists of. The second addressed the

restriction in the limits of the nominatives, and the third dealt with the restriction in the accusative limit.

Regarding the second chapter, it concerned with the studying of (restriction in the topics of the parts of speech), and it includes three topics: the first discussed the restriction in the inflectional cases of nouns. The second topic approached the restriction in verbs, and the third topic touched on the restriction in letters.

In the third chapter, the researcher dealt with (Abi Hayyan's Approach in Restricting Syntactic Rulings), and it is divided into three sections.

The dissertation is summed up with a conclusion that included a summary of my findings, and followed that with a list of the sources and references that I relied on, arranged alphabetically.

The researcher adopted both the descriptive approach once, and the historical approach another time. Because researcher presented the limitations of the syntactic limit historically up to the restriction of Abu Hayyan. Then the researcher balanced between what Abu Hayyan restricted in the syntactic rule and his teachers on the one hand, and those who came after him on the other hand.

The sources of the study varied, including books of logic, fundamentals of jurisprudence, books of interpretation, linguistics and syntax, and others that the reader finds proven in the list of sources and references.